

Distr.: General
13 September 2021
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثامنة والأربعون

13 أيلول/سبتمبر - 1 تشرين الأول/أكتوبر 2021

البندان 2 و3 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الحق في الخصوصية في العصر الرقمي*

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

موجز

تحلل المفوضية السامية، في هذا التقرير الذي كلفها به مجلس حقوق الإنسان في قراره 15/42، كيف يؤثر استخدام الذكاء الاصطناعي الواسع النطاق من جانب الدول ومؤسسات الأعمال، بما في ذلك التمييز وصنع القرار الآلي وتكنولوجيات التعلم الآلي، على التمتع بالحق في الخصوصية والحقوق المرتبطة به. وبعد استعراض عام للإطار القانوني الدولي، تسلط المفوضية السامية الضوء على جوانب الذكاء الاصطناعي التي تسهل التدخل في الخصوصية وتقدم أمثلة عن الآثار على الحق في الخصوصية والحقوق المرتبطة به في أربعة قطاعات رئيسية. ثم تناقش المفوضية السامية النهج المتبعة لمواجهة التحديات، وتقدم للدول ومؤسسات الأعمال مجموعة من التوصيات بشأن وضع وتنفيذ ضمانات لمنع النتائج الضارة وتقليلها إلى أدنى حد ولتيسير التمتع الكامل بالفوائد التي يمكن أن يوفرها الذكاء الاصطناعي.

* قُدِّم هذا التقرير بعد الموعد النهائي لكي يتضمن أحدث المعلومات.



أولاً - مقدمة

1- يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 15/42 الذي طلب فيه المجلس إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تنظم حلقة دراسية للخبراء لمناقشة الكيفية التي يمكن بها للدكاء الاصطناعي، بما في ذلك تكنولوجيات التمييز وصنع القرار الآلي والتعلم الآلي، أن يؤثر، في غياب ضمانات مناسبة، على التمتع بالحق في الخصوصية، وأن تعد تقريراً مواضيعياً عن المسألة وتقدمه إلى المجلس في دورته الخامسة والأربعين⁽¹⁾.

2- ولم يستحوذ على مخيلة الجمهور أي تطور تكنولوجي آخر في السنوات الأخيرة أكثر من الذكاء الاصطناعي، ولا سيما تكنولوجيات التعلم الآلي⁽²⁾. وبالفعل، يمكن أن تكون هذه التكنولوجيات قوة هائلة للخير، وأن تساعد المجتمعات على التغلب على بعض التحديات الكبرى في الوقت الراهن. غير أن هذه التكنولوجيات يمكن أن تكون لها أيضاً آثار سلبية، بل كارثية، إذا نُشرت دون إيلاء اعتبار كافٍ لتأثيرها على حقوق الإنسان.

3- وعلى الرغم من أن هذا التقرير لا يركز على جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، فإن الأزمة الصحية العالمية الجارية تشكل مثلاً قوياً وواضحاً للغاية على سرعة الذكاء الاصطناعي ونطاقه وتأثيره في مختلف مجالات الحياة في جميع أنحاء العالم. فقد استُخدمت نظم لتتبع المخالطين تستعمل أنواعاً متعددة من البيانات (تحديد الموقع الجغرافي، وبطاقات الائتمان، ونظام النقل، والصحة، والديموغرافيا) والمعلومات المتعلقة بالشبكات الشخصية لتتبع انتشار المرض. واستُخدمت أنظمة الذكاء الاصطناعي لتحديد الأفراد الذين يحتمل أن يكونوا مصابين أو معديين، مما يتطلب منهم الخضوع للعزل أو الحجر الصحي. وأسفر استخدام نظم الذكاء الاصطناعي في التوزيع التنبؤي للدرجات عن نتائج تميز ضد طلاب المدارس العامة والأحياء الفقيرة. وقد أظهرت هذه التطورات ما لنظم الذكاء الاصطناعي من آثار واسعة على الحياة اليومية للناس. ويتأثر الحق في الخصوصية في جميع هذه الحالات، حيث يستخدم الذكاء الاصطناعي المعلومات الشخصية ويتخذ في كثير من الأحيان قرارات لها آثار ملموسة على حياة الناس. غير أن مسألة الخصوصية مسألة متشابكة تشابكاً عميقاً مع آثار مختلفة على التمتع بحقوق أخرى، مثل الحق في الصحة والتعليم وحرية التنقل وحرية التجمع السلمي وحرية تكوين الجمعيات وحرية التعبير.

4- وفي عام 2019، أقر الأمين العام للأمم المتحدة في عرضه المعنون "أسمى ما ترنو إليه النفوس: نداء إلى العمل من أجل حقوق الإنسان" بأن العصر الرقمي قد فتح آفاقاً جديدة للرفاه البشري والمعرفة والاستكشاف. وأكد أن التكنولوجيات الرقمية توفر وسائل جديدة للدعوة إلى حقوق الإنسان والدفاع عنها وممارستها. غير أن التكنولوجيات الجديدة كثيراً ما تُستخدم لانتهاك الحقوق، ولا سيما حقوق الأشخاص الضعفاء أصلاً أو المتخلفين عن الركب، وذلك مثلاً من خلال ممارسة المراقبة والقمع والرقابة والمضايقة على الإنترنت، بما في ذلك ضد المدافعين عن حقوق الإنسان. ورغم قدرة رقمنة نظم الرعاية الاجتماعية على تحسين الكفاءة، فإنها تنطوي على مخاطر استبعاد الأشخاص الأكثر احتياجاً. وأكد الأمين العام أن أوجه التقدم في التكنولوجيات الجديدة يجب ألا تُستخدم لتقويض حقوق الإنسان أو تعميق عدم المساواة أو مفاقة التمييز القائم. وشدد على أن إدارة الذكاء الاصطناعي ينبغي أن تضمن الإنصاف

(1) تأجل إعداد التقرير. انظر A/HRC/45/26 وA/HRC/47/61.

(2) لا يوجد تعريف لمصطلح "الذكاء الاصطناعي" يحظى بقبول عام. وهو يُستخدم في هذا التقرير للإشارة إلى مجموعة من العمليات والتكنولوجيات التي تُمكن الحواسيب من تكميل عمل الإنسان أو الحول محله في مهام محددة يؤديها هو في ظروف أخرى، مثل اتخاذ القرارات وحل المشاكل (A/73/348، الفقرة 3)، وتشمل، على سبيل المثال لا الحصر، التعلم الآلي والتعلم العميق.

والمساءلة وقابلية التفسير والشفافية. وفي المجال الأمني، كرر الأمين العام دعوته إلى فرض حظر عالمي على منظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل.

5- ويستند هذا التقرير إلى التقريرين السابقين للمفوضة السامية بشأن مسألة الحق في الخصوصية في العصر الرقمي⁽³⁾. ويتضمن التقرير أيضاً النظرات المتعمقة المكتسبة في الحلقة الدراسية الافتراضية للخبراء التي نُظمت عملاً بقرار المجلس 15/42، المعقود في 27 و28 أيار/مايو 2020، فضلاً عن الردود على دعوة المفوضة السامية إلى تقديم مدخلات لهذا التقرير⁽⁴⁾.

ثانياً- الإطار القانوني

6- تعترف المادة 12 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة 17 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وعدة صكوك دولية وإقليمية أخرى لحقوق الإنسان بالحق في الخصوصية كحق أساسي من حقوق الإنسان⁽⁵⁾. ويؤدي الحق في الخصوصية دوراً محورياً في توازن القوى بين الدولة والفرد، وهو حق أساسي لمجتمع ديمقراطي⁽⁶⁾. وتتزايد أهميته فيما يخص التمتع بحقوق الإنسان الأخرى وممارستها في الإنترنت وخارجها⁽⁷⁾ في عالم يتزايد فيه التركيز على البيانات.

7- والحق في الخصوصية تعبير عن الكرامة الإنسانية؛ وهو يرتبط بحماية استقلالية الإنسان وهويته الشخصية⁽⁸⁾. وتشمل جوانب الخصوصية ذات الأهمية الخاصة في سياق استخدام الذكاء الاصطناعي الخصوصية المعلوماتية، التي تغطي المعلومات الموجودة أو التي يمكن استخلاصها عن شخص ما وحياته والقرارات القائمة على تلك المعلومات⁽⁹⁾، وحرية اتخاذ الفرد قرارات بشأن هويته.

8- ويجب ألا يكون أي تدخل في الحق في الخصوصية تعسفياً أو غير قانوني⁽¹⁰⁾. ويعني مصطلح "غير قانوني" أن الدول لا يجوز لها التدخل في الحق في الخصوصية إلا على أساس القانون ووفقاً لذلك القانون. ويجب أن يمثل القانون نفسه لأحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وأهدافه ومقاصده، وأن يحدد بالتفصيل الظروف الدقيقة التي يجوز فيها هذا التدخل⁽¹¹⁾. والمقصود من إدراج مفهوم التعسف هو ضمان أن يكون حتى التدخل المنصوص عليه في القانون موافقاً لأحكام العهد وأهدافه ومقاصده وأن يكون، في جميع الحالات، معقولاً في الظروف المعينة التي يحدث فيها⁽¹²⁾. وبناءً على ذلك، فإن أي تدخل في الحق في الخصوصية يجب أن يخدم غرضاً مشروعاً، وأن يكون ضرورياً لتحقيق

(3) A/HRC/39/29 وA/HRC/27/37.

(4) انظر www.ohchr.org/EN/Issues/DigitalAge/Pages/cfi-digital-age.aspx for the call for input and the submissions received.

(5) انظر المادة 16 من اتفاقية حقوق الطفل، والمادة 14 من الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، والمادة 22 من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والمادة 10 من الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه، والمادة 11 من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، والمادة 8 من اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان).

(6) انظر A/HRC/39/29، الفقرة 11.

(7) لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 25(2021)، الفقرتان 67 و68. انظر A/HRC/39/29، الفقرة 11.

(8) لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 25(2021)، الفقرة 67. والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، غودوين ضد المملكة المتحدة، الطلب رقم 95/2895، الحكم الصادر في 11 تموز/يوليه 2002، الفقرة 90.

(9) انظر A/HRC/39/29، الفقرة 5.

(10) للاطلاع على تحليل مفصل لمصطلحي "تعسفي" و"غير قانوني"، انظر A/HRC/27/37، الفقرات 21-27.

(11) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 16(1988)، الفقرتان 3 و8.

(12) المرجع نفسه، الفقرة 4.

ذلك الغرض، ومنتاسباً⁽¹³⁾. ويجب أيضاً أن يكون أي تقييد هو أقل الخيارات المتاحة اقتحاماً وألا يمس بجوهر الحق في الخصوصية⁽¹⁴⁾.

9- وينطبق الحق في الخصوصية على الجميع. ولا تتسق مع مبدأ عدم التمييز المنصوص عليه في المادتين 2(1) و3 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الاختلافات في حماية هذا الحق القائمة على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غير السياسي أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الملكية أو المولد أو أي وضع آخر. وينتهك التمييز على هذه الأسس أيضاً الحق في المساواة أمام القانون المنصوص عليه في المادة 26 من العهد.

10- وتقتضي المادة 2(1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية من الدول أن تحترم وتكفل الحقوق المعترف بها في العهد لجميع الأفراد الموجودين داخل إقليمها والخاضعين لولايتها، دون تمييز. وبعبارة أخرى، لا يقتصر واجب الدول على الامتناع عن انتهاك الحقوق المعترف بها في العهد فحسب، بل يجب عليها أيضاً أن تلتزم باتخاذ خطوات إيجابية لحماية التمتع بتلك الحقوق⁽¹⁵⁾. وهذا يعني ضمناً واجب اعتماد تدابير تشريعية وغيرها من التدابير اللازمة لحماية الأفراد من التدخل في خصوصيتهم، سواء نبعت تلك التدابير من سلطات الدولة أو من أشخاص طبيعيين أو اعتباريين⁽¹⁶⁾. وينعكس هذا الواجب أيضاً في الركيزة الأولى من المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، التي تبين واجب الدول في الحماية من الآثار الضارة بحقوق الإنسان التي تتسبب فيها الشركات.

11- وتقع على عاتق مؤسسات الأعمال مسؤولية احترام جميع حقوق الإنسان المعترف بها دولياً. ويعني ذلك أن عليها أن تتجنب التعدي على حقوق الإنسان الخاصة بالآخرين وأن تعالج ما تسببه من آثار ضارة بهذه الحقوق. وتوفر الركيزة الثانية من المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان مخططاً مرجعياً لجميع مؤسسات الأعمال فيما يتعلق بكيفية الوفاء بهذه المسؤولية⁽¹⁷⁾. وتسري المسؤولية عن احترام تلك الحقوق على جميع أنشطة مؤسسات الأعمال وعلاقاتها التجارية.

ثالثاً- آثار الذكاء الاصطناعي على الحق في الخصوصية وحقوق الإنسان الأخرى

ألف- السمات المعنية في أنظمة الذكاء الاصطناعي

12- من شأن تشغيل نظم الذكاء الاصطناعي أن يبسر ويعمق عمليات اقتحام الخصوصية وغيرها من أوجه التدخل في الحقوق بطرق متنوعة. وتشمل هذه النظم تطبيقات جديدة تماماً وكذلك سمات نظم الذكاء الاصطناعي التي توسع التدخل في الحق في الخصوصية أو تكثفه أو تحفزه، ولا سيما من خلال زيادة جمع البيانات الشخصية واستخدامها.

(13) تونين ضد أستراليا (CCPR/C/50/D/488/1992)، الفقرة 3-8، وفان هولست ضد هولندا (CCPR/C/82/D/903/1999)، الفقرتان 3-7 و6-7، وماداميو ضد موريشيوس (CCPR/C/131/D/3163/2018)، الفقرة 5-7، وCCPR/C/USA/CO/4، الفقرة 22. انظر لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 25(2021)، الفقرة 69.

(14) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 31(2004)، الفقرة 6؛ وA/HRC/27/37، الفقرة 22، وA/HRC/39/29، الفقرة 10.

(15) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 31(2004)، الفقرة 6.

(16) انظر A/HRC/39/29، الفقرة 23. انظر أيضاً اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 16(1988)، الفقرتين 1 و9؛ والتعليق العام رقم 31(2004)، الفقرة 8؛ لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 25(2021)، الفقرات 36-39.

(17) أيد مجلس حقوق الإنسان، في قراره 4/17، بالإجماع المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

13- وعادة ما تعتمد أنظمة الذكاء الاصطناعي على مجموعات كبيرة من البيانات التي تتضمن في غالب الأحيان بيانات شخصية. ويحفز ذلك على جمع البيانات وتخزينها ومعالجتها على نطاق واسع. وتقوم العديد من مؤسسات الأعمال بتحسين الخدمات لجمع أكبر قدر ممكن من البيانات⁽¹⁸⁾. فعلى سبيل المثال، تعتمد مؤسسات الأعمال الشبكية مثل شركات وسائل التواصل الاجتماعي على جمع وتسييل كميات هائلة من البيانات المتعلقة بمستخدمي الإنترنت⁽¹⁹⁾. ويشكل ما يسمى إنترنت الأشياء مصدراً سريع النمو للبيانات التي تستغلها الشركات والدول على حد سواء. ويحدث جمع البيانات في الأماكن الحميمة والخاصة والعامّة⁽²⁰⁾. ويحصل الوسطاء على البيانات الشخصية ويدمجونها ويحلونها ويشاركونها مع عدد لا يحصى من المستلمين. وتحظى صفقات البيانات هذه بحماية كبيرة من التدقيق العام ولا تعوقها الأطر القانونية القائمة إلا قليلاً⁽²¹⁾. وتأتي مجموعات البيانات الناتجة عن ذلك بأحجام كبيرة وتتخذ المعلومات المجموعة أبعاداً غير مسبوقه.

14- وإلى جانب عرض حياة الناس الخاصة على الشركات والدول، فإن مجموعات البيانات هذه تجعل الأفراد عرضة للخطر بعدة طرق أخرى. وقد كشفت خروقات البيانات مراراً وتكراراً معلومات حساسة لملايين الأشخاص⁽²²⁾. وتتيح مجموعات البيانات الكبيرة أعداد لا حصر لها من أشكال تحليل البيانات وتبادلها مع أطراف ثالثة، مما يؤدي إلى مزيد من التدخلات في الخصوصية ويتسبب في آثار أخرى ضارة بحقوق الإنسان. فالترتيبات التي تمكن الوكالات الحكومية من الوصول المباشر إلى هذه المجموعات من البيانات التي تحتفظ بها مؤسسات الأعمال، على سبيل المثال، تزيد من احتمال التدخل التعسفي أو غير القانوني في حق الأفراد المعنيين في الخصوصية⁽²³⁾. ومن الشواغل الخاصة بإمكانية عدم حجب الهوية التي يسهلها دمج البيانات القادمة من مصادر مختلفة⁽²⁴⁾. وفي الوقت نفسه، يمكن أن يكون لتصميم مجموعات البيانات آثار على هوية الأفراد. فمجموعة البيانات التي تسجل الجنس على أنه ثنائي، مثلاً، تخطئ في تسجيل جنس أولئك الذين لا يعرفون أنفسهم بأنهم ذكور أو إناث. وينطوي التخزين الطويل الأجل للبيانات الشخصية أيضاً على مخاطر خاصة لأن البيانات مفتوحة أمام أشكال الاستغلال المستقبلية التي لم تُؤخذ في الحسبان وقت جمع البيانات⁽²⁵⁾. ومع مرور الوقت، يمكن أن تصبح البيانات غير دقيقة أو غير ذات صلة أو أن تحمل سوء تحديد تاريخي، مما يسبب نتائج متحيرة أو خاطئة لمعالجة البيانات في المستقبل⁽²⁶⁾.

(18) Wolfie Christl, *Corporate surveillance in everyday life* (Vienna, Cracked Lab – Institute for Critical Digital Culture, 2017).

(19) الورقة المقدمة من مبادرة تصنيف الحقوق الرقمية.

(20) الورقات المقدمة من مركز إدارة الاتصالات في جامعة القانون الوطني دلهي، ومنظمة الحقوق الرقمية، وديجيتال رايتس ووتش، وغلوبل بارتترز ديجيتال، والمركز الدولي للقانون غير الربحي، وجامعة أوبرلاندنيا الاتحادية.

(21) Aaron Rieke and others, *Data brokers in an open society* (London, Open Society Foundation, 2016).

(22) انظر، على سبيل المثال، www.ftc.gov/news-events/press-releases/2019/07/equifax-pay-575-million-part-settlement-ftc-cfpb-states-related.

(23) الورقة المقدمة من مبادرة الشبكة العالمية.

(24) الورقات المقدمة من مركز إدارة الاتصالات في جامعة القانون الوطني دلهي، ومنظمة الحقوق الرقمية، والمنظمة الدولية لحماية الخصوصية.

(25) الورقة المقدمة من مشروع OVD-Info.

(26) لجنة القضاء على التمييز العنصري، التوصية العامة رقم 36 (2020)، الفقرة 33.

15- وتجدر الإشارة إلى أن نظم الذكاء الاصطناعي لا تعتمد حصراً على معالجة البيانات الشخصية. ولكن، حتى عندما لا تكون البيانات الشخصية معنية، فإن حقوق الإنسان، ومنها الحق في الخصوصية، قد تتأثر سلباً باستخدامها⁽²⁷⁾، كما هو مبين أدناه.

16- وتستخدم أدوات الذكاء الاصطناعي على نطاق واسع للبحث عن نظرات متعمقة في أنماط السلوك البشري. ومع الوصول إلى مجموعات البيانات الصحيحة، من الممكن استخلاص استنتاجات حول عدد الأشخاص في حي معين الذين من المرجح أن يحضروا مكاناً معيناً للعبادة، والبرامج التلفزيونية التي قد يفضلونها، وحتى الوقت التقريبي الذي يميلون فيه إلى الاستيقاظ والذهاب إلى النوم. ويمكن أن تقدم أدوات الذكاء الاصطناعي استنتاجات بعيدة المدى عن الأفراد، بما في ذلك عن حالتهم العقلية والبدنية⁽²⁸⁾، ويمكن أن تمكن من تحديد المجموعات، مثل الأشخاص الذي لديهم ميول سياسية أو شخصية خاصة. وتستخدم أدوات الذكاء الاصطناعي أيضاً لتقييم احتمال حدوث سلوك أو أحداث في المستقبل. ويمكن أن تكون استخلاصات وتنبؤات الذكاء الاصطناعي، على الرغم من طبيعتها الاحتمالية، أساس قرارات تؤثر على حقوق الناس، أحياناً بطريقة آلية بالكامل.

17- وتؤثر استنتاجات وتنبؤات كثيرة تأثيراً عميقاً على التمتع بالحق في الخصوصية، بما في ذلك استقلالية الناس وحقوقهم في تحديد تفاصيل هويتهم. وتثير هذه الاستنتاجات والتنبؤات أيضاً عدداً من الأسئلة المتعلقة بحقوق أخرى، مثل الحق في حرية الفكر والرأي، والحق في حرية التعبير، والحق في محاكمة عادلة، والحقوق ذات الصلة.

18- ولا تخلو قرارات الذكاء الاصطناعي من الخطأ. والواقع أن قابلية توسيع نطاق حلول الذكاء الاصطناعي يمكن أن تزيد بشكل كبير من الآثار السلبية لمعدلات الخطأ التي تبدو صغيرة⁽²⁹⁾. وللناتج الخاطئة لنظم الذكاء الاصطناعي مصادر مختلفة. ففي البداية، تتطوي ناتج خوارزميات الذكاء الاصطناعي على عناصر احتمالية، مما يعني أن هناك عدم يقين مرتبطاً بنواتجها⁽³⁰⁾. وإضافة إلى ذلك، كثيراً ما تكون أهمية البيانات المستخدمة ودقتها موضع شك. وعلاوة على ذلك، يمكن أن تؤدي التوقعات غير الواقعية إلى نشر أدوات ذكاء اصطناعي غير مجهزة لتحقيق الأهداف المرجوة. فعلى سبيل المثال، كشف تحليل لمئات أدوات الذكاء الاصطناعي الطبية التي تم تطويرها بأمال كبيرة لتشخيص مرض كوفيد-19 والتنبؤ بمخاطره أنها لم يكن أي منها صالحاً للاستخدام السريري⁽³¹⁾.

19- ويمكن أن تسهم ناتج نظم الذكاء الاصطناعي التي تعتمد على بيانات خاطئة في انتهاكات حقوق الإنسان بطرق متعددة، مثلاً عن طريق تحديد شخص ما خطأ على أنه إرهابي محتمل أو على أنه ارتكب احتيالياً في مجال الرعاية الاجتماعية. وتثير مجموعات البيانات المتحيزة التي تؤدي إلى اتخاذ قرارات تمييزية تستند إلى نظم الذكاء الاصطناعي القلق بوجه خاص⁽³²⁾.

(27) Council of Europe, "Guidelines on addressing the human rights impacts of algorithmic systems", (appendix to Recommendation CM/Rec(2020)1 of the Committee of Ministers to member States on the human rights impacts of algorithmic systems), sect. A, para. 6.

(28) الورقتان المقدمتان من منظمة الحقوق الرقمية والمنظمة الدولية لحماية الخصوصية.

(29) الورقة المقدمة من ألمانيا.

(30) وكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية، "BigData: Discrimination in data-supported decision-making" (فيينا، 2018)، الصفحة 4.

(31) انظر www.technologyreview.com/2021/07/30/1030329/machine-learning-ai-failed-covid-hospital-diagnosis-pandemic/

(32) لجنة القضاء على التمييز العنصري، التوصية العامة رقم 36 (2020)، الفقرات 31-36. والفريق الرفيع المستوى المعني بالتعاون الرقمي، "عصر الترابط الرقمي" (حزيران/يونيه 2019)، الصفحتان 17 و 18.

20- وتتسم عمليات صنع القرار في العديد من نظم الذكاء الاصطناعي بعدم الشفافية. وتشكل الطبيعة المعقدة لبيئة البيانات وخوارزمياتها ونماذجها التي تقوم عليها عملية تطوير وتشغيل نظم الذكاء الاصطناعي، فضلاً عن السرية التي تتعمدها الجهات الفاعلة الحكومية والخاصة، عوامل تقوض السبل المجدية التي يمكن للجمهور أن يفهم من خلالها آثار نظم الذكاء الاصطناعي على حقوق الإنسان والمجتمع. وتضيف نظم التعلم الآلي عنصراً هاماً من عناصر التعقيم؛ فيمكن أن تكون قادرة على تحديد أنماط ووضع مقترحات يصعب أو يستحيل تفسيرها⁽³³⁾. وغالباً ما يُشار إلى ذلك باسم مشكلة "الصندوق الأسود"⁽³⁴⁾. والتعقيم يجعل من الصعب التدقيق بطريقة مجدية في نظام الذكاء الاصطناعي ويمكن أن يشكل عقبة أمام المساءلة الفعالة في الحالات التي تسبب فيها نظم الذكاء الاصطناعي ضرراً⁽³⁵⁾. ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أن هذه النظم لا يجب أن تكون مبهمة بالكامل⁽³⁶⁾.

باء - المخاوف المتعلقة بنظم الذكاء الاصطناعي في القطاعات الرئيسية

21- يوضح هذا الفرع آثار هذه الشواغل في الممارسة العملية بالنظر في أربعة مجالات رئيسية أدى فيها تطبيق أدوات الذكاء الاصطناعي إلى إثارة القلق.

الذكاء الاصطناعي في إنفاذ القانون والأمن القومي والعدالة الجنائية وإدارة الحدود

22- تدمج الدول بصورة متزايدة نظم الذكاء الاصطناعي في نظم إنفاذ القانون والأمن القومي والعدالة الجنائية وإدارة الحدود⁽³⁷⁾. وعلى الرغم من أن العديد من هذه التطبيقات قد تكون بالفعل مصدر قلق، فإن هذا الفرع سيركز على بعض الأمثلة المختارة التي تمثل بعض القضايا الناشئة المتنوعة المتعلقة بحقوق الإنسان.

23- وغالباً ما تُستخدم نظم الذكاء الاصطناعي كأدوات للتعقب. وهي تستخدم الخوارزميات لتحليل كميات كبيرة من البيانات، بما في ذلك البيانات التاريخية، لتقييم المخاطر والتنبؤ بالاتجاهات المستقبلية. وبحسب الغرض، يمكن أن تشمل بيانات التدريب والبيانات التي يجري تحليلها، على سبيل المثال، السجلات الجنائية، وسجلات الاعتقال، وإحصاءات الجريمة، وسجلات تدخلات الشرطة في أحياء محددة، ومنشورات وسائط التواصل الاجتماعي، وبيانات الاتصالات، وسجلات السفر⁽³⁸⁾. ويمكن استخدام التكنولوجيات لإنشاء ملامح الأشخاص، وتحديد الأماكن التي يحتمل أن تكون مواقع لتزايد النشاط الإجرامي أو الإرهابي، وحتى تحديد الأفراد كمشتبه فيهم محتملين ومجرمين معاودين في المستقبل⁽³⁹⁾.

(33) الورقة المقدمة من ألمانيا.

(34) انظر www.scientificamerican.com/article/demystifying-the-black-box-that-is-ai/.

(35) انظر www.cambridge.org/core/journals/international-and-comparative-law-quarterly/article/international-human-rights-law-as-a-framework-for-algorithmic-accountability/1D6D0A456B36BA7512A6AFF17F16E9B6; and

www.cambridge.org/core/journals/international-review-of-the-red-cross/article/abs/ai-for-humanitarian-action-human-rights-and-ethics/C91D044210CADF7A0E023862CF4EE758.

(36) انظر، على سبيل المثال Inioluwa Deborah Raji and others, "Closing the AI accountability gap: defining an end-to-end framework for internal algorithmic auditing", 3 January 2020.

(37) للاطلاع على تحليل متعمق لما للذكاء الاصطناعي والتكنولوجيات الرقمية الأخرى في مجال إدارة الحدود من آثار على حقوق الإنسان، انظر A/75/590.

(38) الورقة المقدمة من المنظمة الدولية لحماية الخصوصية. انظر أيضاً A/HRC/44/57، الفقرة 35.

(39) انظر www.rand.org/content/dam/rand/pubs/research_reports/RR200/RR233/RAND_RR233.pdf.

24- ولهذه الأنشطة آثار واسعة النطاق على الخصوصية وحقوق الإنسان بشكل أعم. أولاً، تتضمن مجموعات البيانات المستخدمة معلومات عن أعداد كبيرة من الأفراد، مما يمس ضمناً حقهم في الخصوصية. ثانياً، يمكن أن تؤدي تدخلات الدولة، مثل عمليات التفتيش والاستجواب والاعتقال والملاحقة القضائية، على الرغم من أن تقييمات الذكاء الاصطناعي في حد ذاتها لا ينبغي أن ينظر إليها على أنها أساس للشك المعقول نظراً للطابع الاحتمالي للتنبؤات. وتشمل الحقوق المتأثرة الحق في الخصوصية، والحق في محاكمة عادلة، والحق في عدم التعرض للاعتقال والاحتجاز التعسفيين، والحق في الحياة. ثالثاً، يؤثر التعقيم المتأصل في القرارات القائمة على الذكاء الاصطناعي أسئلة ملحة بشكل خاص فيما يتعلق بقابلية خضوع الدولة للمساءلة عندما تسترشد بالذكاء الاصطناعي في اتخاذ تدابير قسرية، بل تكون هذه الأسئلة أكثر إلحاحاً في المجالات التي تعاني عادة من انعدام الشفافية بشكل عام، مثل أنشطة قوى مكافحة الإرهاب⁽⁴⁰⁾. رابعاً، تتطوي الأدوات التنبؤية على مخاطر كامنة تتسبب في إدامة التمييز أو حتى تعزيزه، مما يعكس التحيز العرقي والإثني التاريخي المدمج في مجموعات البيانات المستخدمة، مثل التركيز غير المتناسب على ضبط الأمن بين بعض الأقليات⁽⁴¹⁾.

25- وقد أدت التطورات في مجال تكنولوجيا التعرف البيومترية إلى زيادة استخدامها من جانب وكالات إنفاذ القانون والأمن القومي. ويعتمد التعرف البيومتري على مقارنة التمثيل الرقمي لبعض سمات الفرد، مثل الوجه أو بصمة الإصبع أو الفرحية أو الصوت أو المشية، مع غيرها من هذه التمثيلات في قاعدة من قواعد البيانات⁽⁴²⁾. ويُستنتج من المقارنة وجود احتمال أعلى أو أدنى أن الشخص هو حقاً الشخص الذي يجب تحديد هويته. ويتم تنفيذ هذه العمليات بشكل متزايد في الوقت الحقيقي ومن مسافة بعيدة. وعلى وجه الخصوص، تقوم السلطات بشكل متزايد بنشر التعرف على الوجه عن بعد في الوقت الحقيقي في جميع أنحاء العالم⁽⁴³⁾.

26- ويثير التعرف البيومتري عن بعد في الوقت الحقيقي شواغل خطيرة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، وهو ما أبرزته المفوضة السامية سابقاً⁽⁴⁴⁾. وتعكس بعض هذه الشواغل المشاكل المرتبطة بالأدوات التنبؤية، بما في ذلك إمكانية تحديد هوية الأفراد خطأ والآثار غير المتناسبة على أعضاء مجموعات معينة⁽⁴⁵⁾. وعلاوة على ذلك، يمكن استخدام تقنية التعرف على الوجه لتميط الأفراد على أساس أصلهم الإثني وعرقهم وأصلهم القومي ونوعهم الاجتماعي وخصائصهم الأخرى⁽⁴⁶⁾.

27- ويرتبط التعرف البيومتري عن بعد بالتدخل العميق في الحق في الخصوصية. فالمعلومات البيومترية لأي شخص تشكل سمة من السمات الرئيسية لشخصيته لأنها تكشف عن خصائص فريدة تميزه عن غيره من

(40) A/74/335 وA/HRC/43/46، الفقرتان 37 و38.

(41) الورقة المقدمة من شركة تيك هايف أديانزوري المحدودة. انظر أيضاً لجنة القضاء على التمييز العنصري، التوصية العامة رقم 36(2020)، الفقرة 33؛ وورقة غرفة الاجتماعات التي أعدتها مفوضة الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بشأن تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للأفريقيين والمنحدرين من أصل أفريقي ضد الاستخدام المفرط للقوة وغيرها من انتهاكات حقوق الإنسان من جانب موظفي إنفاذ القانون (A/HRC/47/CRP.1)، المتاحة في

www.ohchr.org/Documents/Issues/Racism/A_HRC_47_CRP_1.pdf، الفقرتين 15 و19.

(42) A/HRC/31/64، الفقرة 14.

(43) الورقتان المقدمتان من منظمة الحقوق الرقمية والمركز الدولي للقانون غير الربحي.

(44) A/HRC/44/24.

(45) الورقة المقدمة من المنظمة الدولية لحماية الخصوصية.

(46) A/HRC/44/57، الفقرتان 39 و40.

الأشخاص⁽⁴⁷⁾. وعلاوة على ذلك، يزيد التعرف البيومتري عن بعد زيادة كبيرة من قدرة سلطات الدولة على تحديد الأفراد وتعقبهم بصورة منهجية في الأماكن العامة، مما يقوض قدرة الناس على ممارسة حياتهم دون مراقبة، ويؤدي إلى تأثير سلبي مباشر على ممارسة الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات، فضلاً عن حرية التنقل⁽⁴⁸⁾. وعلى هذه الخلفية، ترحب المفوضة السامية من ثم بالجهود التي بذلت مؤخراً للحد من استخدام تكنولوجيات التعرف البيومتري في الوقت الحقيقي أو حظر استخدامها⁽⁴⁹⁾.

28- وتم أيضاً تطوير أدوات الذكاء الاصطناعي للقيام، حسب الادعاءات، باستقراء الحالة العاطفية والعقلية للناس من تعبيرات وجوههم وغيرها من "البيانات البيومترية التنبؤية" لتقرير ما إذا كانوا يشكلون تهديداً أمنياً⁽⁵⁰⁾. وتعمل أنظمة التعرف على عواطف الوجه على أساس أن من الممكن الاستدلال تلقائياً وبشكل منهجي على الحالة العاطفية للبشر من تعبيرات وجوههم، وهو أمر يفتقر إلى أساس علمي متين⁽⁵¹⁾. فالباحثون لم يجدوا سوى ارتباط ضعيف بين العواطف وتعبيرات الوجه⁽⁵²⁾ وأبرزوا أن تعبيرات الوجه تختلف باختلاف الثقافات والسياقات⁽⁵³⁾، مما يجعل التعرف على العواطف عرضة للتحيز وسوء التفسير. ونظراً لهذه الشواغل، فإن استخدام السلطات العامة لنظم التعرف على المشاعر، مثلاً لتحديد أفراد لتوقعهم الشرطة أو اعتقالهم أو لتقييم صحة أقوالهم أثناء الاستجوابات، يهدد بتقويض حقوق الإنسان، مثل الحق في الخصوصية وفي الحرية وفي محاكمة عادلة.

نظم الذكاء الاصطناعي والخدمات العامة

29- تُستخدَم نظم الذكاء الاصطناعي بصورة متزايدة للمساعدة في تقديم الخدمات العامة، غالباً بهدف معنن يتمثل في تطوير نظم أكثر كفاءة لتقديم الخدمات في الوقت المناسب وبدقة. ويُلاحظ ذلك بشكل متزايد في السياقات الإنسانية حيث يمكن ربط إيصال السلع والخدمات الإنسانية بنظم الذكاء الاصطناعي. ورغم أن هذه الأهداف مشروعة، بل جديرة بالثناء، فإن نشر أدوات الذكاء الاصطناعي في تقديم الخدمات العامة والإنسانية قد يكون له أثر سلبي على حقوق الإنسان في غياب ضمانات مناسبة.

30- فالذكاء الاصطناعي يُستخدَم في خدمات عامة مختلف، من اتخاذ القرارات المتعلقة باستحقاقات الرعاية الاجتماعية إلى تحديد الأسر لزيارات خدمات رعاية الأطفال⁽⁵⁴⁾. وتُتخذ هذه القرارات باستخدام مجموعات كبيرة من البيانات، التي لا تشمل البيانات التي تحتفظ بها الدولة فحسب، بل يمكن أن تشمل

(47) انظر A/HRC/44/24، الفقرة 33. وانظر أيضاً المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، ريكولوس ودافورليس ضد اليونان، الطلب رقم 05/1234، الحكم المؤرخ 15 نيسان/أبريل 2009، الفقرة 40.

(48) انظر المجلس الأوروبي لحماية البيانات والمشرّف الأوروبي على حماية البيانات، الرأى المشترك 2021/5، الفقرة 30؛ والورقتين المقدمتين من المركز الدولي للقانون غير الربحي والمنظمة الدولية لحماية الخصوصية. انظر أيضاً A/HRC/44/24، الفقرة 34، و A/HRC/41/35.

(49) الورقة المقدمة من الاتحاد الأوروبي. انظر أيضاً <https://nymag.com/intelligencer/2020/01/why-we-should-ban-facial-recognition-technology.htm>؛ والمفوضية الأوروبية، اقتراح لتنظيم للبرلمان الأوروبي والمجلس يضع قواعد منسقة بشأن الذكاء الاصطناعي (قانون الذكاء الاصطناعي) ويعدّل بعض القوانين التشريعية للاتحاد، COM(2021) 206 final، 21 أبريل 2021، المادة 5(1)(د).

(50) انظر www.ohchr.org/Documents/Issues/Terrorism/biometricsreport.pdf.

(51) انظر www.nature.com/articles/d41586-020-00507-5.

(52) انظر <https://oxford.universitypressscholarship.com/view/10.1093/acprof:oso/9780190613501.001.001/acprof-9780190613501-chapter-7>.

(53) انظر <https://journals.sagepub.com/doi/10.1177/1529100619832930>; and <https://pubmed.ncbi.nlm.nih.gov/22509011/>.

(54) انظر A/74/493.

أيضاً معلومات يتم الحصول عليها من كيانات خاصة، مثل شركات وسائط التواصل الاجتماعي أو سمسرة البيانات، وغالباً ما تجمع خارج الأطر القانونية الحمائية⁽⁵⁵⁾. وعلاوة على ذلك، فلما كانت المعارف الحاسوبية والسلطة الممارسة على نظم الذكاء الاصطناعي غالباً ما تكون في حوزة شركات خاصة، فإن هذه الترتيبات كثيراً ما تعني أن الشركات الخاصة تحصل على مجموعات من البيانات التي تحتوي على معلومات عن أجزاء كبيرة من السكان. ويثير ذلك مخاوف بشأن الخصوصية وكذلك بشأن كيفية تأثير التحيز التاريخي الكامن في البيانات على صنع القرار لدى السلطات العامة.

31- ومن الشواغل الرئيسية بشأن استخدام الذكاء الاصطناعي في الخدمات العامة أن هذا الاستخدام يمكن أن يكون تمييزياً، لا سيما فيما يتعلق بالفئات المهمشة⁽⁵⁶⁾. فالمقرر الخاص المعني بالفقر المدقع وحقوق الإنسان حذر من "خلل في الرفاه الرقمي" تُستخدم فيه مقارنة البيانات بشكل غير مقيّد لكشف المستفيدين من الرعاية الاجتماعية واستقصائهم ومعاقتهم وتفرض فيه شروط على المستفيدين تقوض استقلال الفرد واختياره⁽⁵⁷⁾. وقد تجلت هذه الشواغل مؤخراً في هولندا، حيث حظر حكم قضائي أُبلغ عنه على نطاق واسع نظاماً رقمياً للكشف عن الاحتيال في مجال الرعاية الاجتماعية لأنه تبين أنه ينتهك الحق في الخصوصية. ووفر النظام المعني للسلطات المركزية والمحلية صلاحيات واسعة لتبادل وتحليل بيانات كانت تحفظ في السابق بشكل منفصل، بما في ذلك البيانات المتعلقة بالعمالة والإسكان والتعليم والاستحقاقات والتأمين الصحي، فضلاً عن أشكال أخرى من البيانات التي يمكن تحديدها. وعلاوة على ذلك، استهدفت الأداة الأحياء ذات الدخل المنخفض والأحياء التي تقطنها الأقليات، مما أدى إلى تمييز فعلي على أساس الخلفية الاجتماعية - الاقتصادية⁽⁵⁸⁾.

استخدام الذكاء الاصطناعي في سياق التوظيف

32- تظهر مجموعة من أصحاب العمل في جميع أنواع وأحجام مؤسسات الأعمال الطلب المتزايد على مراقبة وإدارة العمال باستخدام التكنولوجيات المستندة إلى البيانات، بما في ذلك نظم الذكاء الاصطناعي. ويدعي ما يسمى الدراسات التحليلية للأشخاص تقديم معلومات أكثر كفاءة وموضوعية عن الموظفين. ويمكن أن يشمل ذلك اتخاذ القرارات بطريقة آلية للتوظيف أو خطط الترقية أو الفصل من العمل.

33- وعلى الرغم من أن معظم تركيز هذه التكنولوجيات ينصب على رصد السلوك والأداء المتصلين بالوظائف، فإن مجموعة من تطبيقات نظم الذكاء الاصطناعي تمتد أيضاً لتشمل السلوك والبيانات غير المتصلة بالوظائف⁽⁵⁹⁾. وقد عجلت جائحة كوفيد-19 هذا الاتجاه بطريقتين. أولاً، تقوم بعض الشركات التي تزود العمال بخطط صحية وقائية بجمع البيانات المتعلقة بالصحة بشكل متزايد. ثانياً، لما كان عدد أكبر من العمليات تُنفَّذ رقمياً أثناء عمل الناس من المنزل، فإن مراقبة مكان العمل من خلال نظم الذكاء الاصطناعي تُؤخذ إلى منازلهم. ويزيد كلا الاتجاهين من خطر دمج البيانات المستمدة من رصد أماكن العمل مع مدخلات البيانات غير المتصلة بالوظائف. وتشكل ممارسات الرصد القائمة على الذكاء الاصطناعي هذه مخاطر

(55) الورقة المقدمة من المنظمة الدولية لحماية الخصوصية.

(56) الورقة المقدمة من منظمة ديجيتل رايتس ووتش. للاطلاع على تحليل متعمق للأثار المتباينة للأتمتة في نظم الرعاية الاجتماعية، انظر: Virginia Eubanks, *Automating Inequality* (New York, St. Martin's Press, 2018).

(57) انظر A/74/493. وانظر أيضاً رسالة المقرر الخاص IRL 1/2020، التي أشار فيها إلى شواغل مماثلة بشأن بطاقة الخدمات الرقمية، والرد عليها. وترد في هذا التقرير إشارات عديدة إلى البلاغات التي بعثها المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة في مجلس حقوق الإنسان. وجميع هذه البلاغات والردود عليها متاحة في الرابط التالي: <https://spcommreports.ohchr.org/Tmsearch/TMDocuments>.

(58) انظر www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25522.

(59) انظر <https://journals.sagepub.com/doi/10.1177/20539517211013051>.

هائلة على الخصوصية طوال دورة حياة البيانات الكاملة. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن استخدام البيانات لأغراض أخرى غير تلك التي تم إبلاغها في البداية للموظفين، مما قد يؤدي إلى ما يسمى "التسلل الوظيفي"⁽⁶⁰⁾. وفي الوقت نفسه، فإن الأساس الكمي للعلوم الاجتماعية في العديد من نظم الذكاء الاصطناعي المستخدمة لإدارة الناس ليس متيناً، وهو عرضة للتحيزات. فعلى سبيل المثال، إذا استخدمت شركة ما خوارزمية من خوارزميات الذكاء الاصطناعي الخاصة بالتوظيف مدربة على مجموعات بيانات تاريخية تفضل الرجال الذكور البيض متوسطي العمر، فإن الخوارزمية الناتجة عن ذلك ستكون مجحفة في حق النساء والأشخاص الملونين والأصغر سناً أو الأكبر سناً الذين ربما كانوا مؤهلين بنفس القدر لملء الوظيفة الشاغرة. وفي الوقت نفسه⁽⁶¹⁾، كثيراً ما يكون هناك نقص في هياكل المساءلة والشفافية لحماية العمال، ويتلقى العمال على نحو متزايد تفسيراً قليلاً أو لا يتلقونها أصلاً بشأن ممارسات الرصد القائمة على الذكاء الاصطناعي⁽⁶²⁾. وعلى الرغم من أن الشركات لديها في بعض الحالات اهتمام حقيقي بمنع سوء السلوك في مكان العمل، فإن التدابير الزامية إلى دعم هذا الاهتمام لا تبرر في كثير من الأحيان الممارسات الاحتكارية الواسعة النطاق لتحديد كمية أساليب التفاعل الاجتماعي وما يتصل بذلك من أهداف الأداء في العمل. وفي سياق مكان العمل وفي ضوء علاقة القوة بين صاحب العمل والموظف، يمكن للمرء أيضاً أن يتصور سيناريوهات محتملة يضطر فيها العمال إلى التنازل عن حقوقهم في الخصوصية مقابل العمل⁽⁶³⁾.

الذكاء الاصطناعي لإدارة المعلومات عبر الإنترنت

34- تستخدم منصات التواصل الاجتماعي نظم الذكاء الاصطناعي لدعم قرارات إدارة المحتوى⁽⁶⁴⁾. وتستخدم الشركات هذه النظم لتصنيف المحتوى وتحديد ما يجب تضخيمه وما يجب تخفيضه، بما في ذلك عن طريق شخصنة هذه القرارات لتطبيقها على مختلف المستخدمين الأفراد استناداً إلى ملامحهم الشخصية. وتستخدم الأتمتة أيضاً عند تطبيق قيود على المحتوى، بما في ذلك استجابة لمتطلبات قانونية مختلفة داخل الولايات القضائية وغيرها⁽⁶⁵⁾. وقد يؤدي اعتماد التزامات الغرلة للوسطاء فيما يتعلق بالأضرار المتصورة على الإنترنت إلى اتساع رقعة اعتماد الذكاء الاصطناعي دون النظر إلى ما لهذه الأنظمة من تأثير شديد على الحق في الخصوصية وحرية التعبير على المستويين المحلي والعالمي.

35- ويتم إنشاء مجموعات البيانات الضخمة التي تعتمد عليها نظم المعالجة والتضخيم والاعتدال وتوسيعها باستمرار من خلال مراقبة مستخدمي المنصات وشبكاتهم الشخصية وتمييزهم على نطاق واسع عبر الإنترنت⁽⁶⁶⁾. وقد أدت هذه العملية الدائمة لجمع المعلومات والاستدلال بها، إلى جانب التركيز الشديد للسوق، إلى الحالة التي تحتفظ فيها حفنة من الشركات على الصعيد العالمي بملامح بلايين الأفراد والمجال العام الشبكي بشكل عام وتسيطر عليها.

(60) Christl, *Corporate surveillance in everyday life*.

(61) الورقة المقدمة من بولندا. وانظر أيضاً www.reuters.com/article/us-amazon-com-jobs-automation-insight و [idUSKCN1MK08G](https://www.uskcn1mk08g.id).

(62) انظر <https://journals.sagepub.com/doi/full/10.1177/2053951720938093>.

(63) انظر www.californialawreview.org/print/3-limitless-worker-surveillance/.

(64) انظر www.theverge.com/2020/11/13/21562596/facebook-ai-moderation; and <https://journals.sagepub.com/doi/full/10.1177/2053951720943234>.

(65) انظر OTH 71/2018 and OTH 73/2020. للحصول على تحليل متعمق لتصنيفية المحتوى الآلي، وانظر أيضاً <https://journals.sagepub.com/doi/full/10.1177/2053951720920686>.

(66) A/73/348، الفقرة 17.

36- ويثير تنظيم المحتوى بمساعدة الذكاء الاصطناعي الذي تقوم به شركات ذات قوة سوقية هائلة القلق إزاء تأثير ذلك على قدرة الفرد على تكوين الآراء وتطويرها، كما أشار إلى ذلك اثنان من المكلفين بولاية المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير⁽⁶⁷⁾. وعلاوة على ذلك، تميل النظم الموصية بالمنصات إلى التركيز على تعظيم مشاركة المستخدمين مع الاعتماد على نظرات متعمقة في تفضيلات الناس وأنماطهم الديموغرافية والسلوكية، التي ثبت أنها غالباً ما تعزز المحتوى المثير للمشاعر، مما قد يعزز الاتجاهات نحو الاستقطاب⁽⁶⁸⁾. وعلاوة على ذلك، قد يكون توجيه المعلومات غير مرحب به بل قد يؤدي إلى اقتحامات خطيرة للخصوصية. فالنظم الموصية، مثلاً، أدت إلى كون الناجين من العنف وجدوا أن الجاني عُرض عليهم كصديق محتمل من قبل منصات التواصل الاجتماعي، والعكس بالعكس، مما عرض الناجي للخطر. وبالإضافة إلى ذلك، تبين أن تحيز مجموعات الأغلبية أو المجموعات المهيمنة الذي تعكسه البيانات المستمدة من نتائج البحث يؤثر على المعلومات المتبادلة بين الأقليات أو الفئات الضعيفة أو بشأنها. فعلى سبيل المثال، أظهرت الأبحاث درجة مقلقة من التحيز الجنساني⁽⁶⁹⁾ والعنصري في نتائج بحث غوغل⁽⁷⁰⁾.

رابعاً- مواجهة التحديات

37- يعترف عدد متزايد من الخبراء وأصحاب المصلحة والمجتمع الدولي بالحاجة إلى نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء التكنولوجيات الجديدة بوجه عام والذكاء الاصطناعي بوجه خاص⁽⁷¹⁾. ويوفر النهج القائم على حقوق الإنسان مجموعة أدوات لمساعدة المجتمعات على تحديد سبل منع الضرر والحد منه مع تعظيم فوائد التقدم التكنولوجي.

ألف- المبادئ الأساسية

38- يتطلب النهج القائم على حقوق الإنسان إزاء الذكاء الصناعي تطبيق عدد من المبادئ الأساسية، بما في ذلك المساواة وعدم التمييز، والمشاركة، والمساءلة، وهي مبادئ تقع أيضاً في صميم أهداف التنمية المستدامة والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن تُطبَّق باستمرار على تكنولوجيات الذكاء الاصطناعي شروط القانونية والمشروعية والضرورة والتناسب⁽⁷²⁾. وعلاوة على ذلك، يجب أن يُنشَر الذكاء الاصطناعي بطريقة تيسر إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بضمان تحقيق عناصرها الرئيسية المتمثلة في توافرها، ويسر تكلفتها، وإمكانية الوصول إليها، ونوعيتها⁽⁷³⁾. وينبغي أن تتاح لأولئك الذين يعانون من الانتهاكات والتجاوزات المتعلقة بحقوق الإنسان فيما يتصل باستخدام الذكاء الاصطناعي سبل انتصاف قضائية وغير قضائية فعالة⁽⁷⁴⁾.

(67) المرجع نفسه، الفقرتان 25، وA/HRC/47/25، الفقرة 36.

(68) انظر www.brookings.edu/techstream/how-youtube-helps-form-homogeneous-online-communities/.

(69) المساهمتان المقدمتان من النمسا وألمانيا.

(70) Safiya Umoja Noble, *Algorithms of Oppression* (New York, New York University Press, 2018).

(71) قرار الجمعية العامة 176/75، الفقرة 6؛ وقرارات مجلس حقوق الإنسان 16/47، الفقرة 8(د)، و23/47، الفقرة السادسة عشرة من الديباجة؛ وA/73/348، الفقرات 47-60، وA/75/590، الفقرة 57، وA/HRC/43/29؛ والورقات المقدمة من النمسا، ومفوض الخصوصية في كندا، وديجيتال رايتس ووتش، ومبادرة الشبكة العالمية، والمنظمة الدولية لحماية الخصوصية.

(72) A/HRC/43/29، الفقرة 41.

(73) انظر التحليل التفصيلي لدور التكنولوجيات الجديدة في إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الوثيقة A/HRC/43/29.

(74) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 2 (3)، والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان، المبدأ 15 (ج) والركيزة الثالثة.

39- وكما أشير أعلاه، يجب أن ينص القانون على قيود الحق في الخصوصية، وأن تكون هذه القيود ضرورية لتحقيق هدف مشروع، ومتناسبة مع ذلك الهدف. ويعني ذلك عملياً أن الدول مطالبة بأن تحدد بعناية ما إذا كان تدبير معين قادراً على تحقيق هدف محدد، ومدى أهمية ذلك الهدف، وما هي آثار ذلك التدبير. وينبغي للدول أيضاً أن تحدد ما إذا كان بإمكان نهج أقل اقتحاماً أن يحقق نفس النتائج بنفس الفعالية؛ وإذا كان الأمر كذلك، ينبغي اتخاذ هذه التدابير. وقد سبق للمفوضية السامية أن حددت هذه القيود والضمانات الضرورية في سياق مراقبة وكالات الاستخبارات وإنفاذ القانون⁽⁷⁵⁾. وتجدر الإشارة إلى أن اختياري الضرورة والتناسب يمكن أن يؤدي أيضاً إلى استنتاج أنه يجب عدم اتخاذ تدابير معينة. فعلى سبيل المثال، سترسب في اختبار التناسب متطلبات الاحتفاظ الشامل والعشوائي ببيانات الاتصالات المفروضة على شركات الاتصالات وغيرها من الشركات⁽⁷⁶⁾. وبالمثل، فإن فرض متطلبات تحديد الهوية البيومترية على المستخدمين من استحقاقات الرعاية الاجتماعية غير متناسب إذا لم يُوفّر اي بديل. وعلاوة على ذلك، فمن الأهمية بمكان ألا تقيّم التدابير بمعزل عن غيرها، بل أن تؤخذ في الاعتبار على النحو الواجب الآثار التراكمية للتدابير المتميزة ولكن المتفاعلة. فعلى سبيل المثال، قبل أن تقرر الدولة نشر أدوات مراقبة جديدة قائمة على الذكاء الاصطناعي، يجب عليها أن تقيّم القدرات القائمة وآثارها على التمتع بالحق في الخصوصية وغير ذلك من الحقوق.

باء - التشريعات واللوائح التنظيمية

40- تتوقف الحماية الفعالة للحق في الخصوصية والحقوق المترابطة على الأطر القانونية والتنظيمية والمؤسسية التي أنشأتها الدول⁽⁷⁷⁾.

41- وقد ازدادت أهمية الحماية القانونية الفعالة بموجب قوانين خصوصية البيانات مع ظهور نظم الذكاء الاصطناعي التي تعتمد على البيانات. وينبغي أن تفي هذه الحماية بالمعايير الدنيا المحددة في التقرير السابق للمفوضية السامية بشأن الحق في الخصوصية⁽⁷⁸⁾.

42- وينبغي أن تراعي أطر خصوصية البيانات التهديدات الجديدة المرتبطة باستخدام الذكاء الاصطناعي⁽⁷⁹⁾. فعلى سبيل المثال، يمكن أن تفرض القوانين قيوداً على نوع البيانات التي يمكن الاستدلال عليها و/أو الاستمرار في استخدامها ومشاركتها بصورة قانونية. وينبغي أيضاً على المشرعين أن ينظروا في تعزيز حقوق الأفراد، بما في ذلك بمنحهم الحق في تفسير مجدٍ وفي الاعتراض على القرارات الآلية بالكامل التي تؤثر على حقوقهم⁽⁸⁰⁾. ومع استمرار تطور تكنولوجيات الذكاء الاصطناعي، سيكون من الضروري مواصلة وضع مزيد من الضمانات ضمن أطر خصوصية البيانات.

(75) A/HRC/39/29، الفقرات 34-41.

(76) المرجع نفسه، الفقرة 18؛ ومحكمة العدل التابعة للاتحاد الأوروبي، ومنظمة الحقوق الرقمية في أيرلندا وغيرها، C-293/12 و C-594/12، الفقرة 69. انظر أيضاً محكمة العدل التابعة للاتحاد الأوروبي، ماكسيميلان شريمز ضد مفوض حماية البيانات، C-362/14، الفقرة 94، التي خلصت إلى أن "التشريع الذي يسمح للسلطات العامة بالوصول على أساس عام إلى محتوى البلاغات الإلكترونية يجب أن يعتبر مساساً بجوهر الحق الأساسي في احترام الحياة الخاصة".

(77) انظر A/HRC/39/29، الفقرة 26.

(78) المرجع نفسه، الفقرات 28-33.

(79) كان بروتوكول مجلس أوروبا المعدل لاتفاقية حماية الأفراد فيما يتعلق بالمعالجة الآلية للبيانات الشخصية، المعتمد في عام 2018، على سبيل المثال، استجابة لظهور ممارسات جديدة لمعالجة البيانات.

(80) انظر اللائحة العامة لحماية البيانات في الاتحاد الأوروبي، التي تحتوي على هذه الحقوق، وقانون حقوق الخصوصية في كاليفورنيا، الذي يأذن للجهة المنظمة باعتماد قواعد لهذا الغرض.

- 43- ويتمثل أحد العناصر الرئيسية لمواجهة التعقيد والتعقيد المتزايدين لبيئة البيانات العالمية، بما في ذلك التباين الكبير في المعلومات التي تتضمنها، في الهيئات المستقلة لمراقبة خصوصية البيانات. وينبغي أن تتمتع هذه الهيئات بسلطات إنفاذ فعالة وأن توفر لها الموارد الكافية. وينبغي تمكين منظمات المجتمع المدني من دعم إنفاذ قوانين خصوصية البيانات، بما في ذلك من خلال إنشاء آليات قوية للشكاوى.
- 44- وإلى جانب التشريعات المتعلقة بخصوصية البيانات، لا بد من استعراض طائفة أوسع من القوانين وربما اعتمادها لمواجهة تحديات الذكاء الاصطناعي بطريقة تحترم الحقوق⁽⁸¹⁾.
- 45- ومع مراعاة تنوع تطبيقات الذكاء الاصطناعي ونظمه واستخداماته، ينبغي أن يكون التنظيم محدداً بما يكفي لمعالجة المسائل الخاصة بكل قطاع وتكييف الاستجابات للمخاطر التي ينطوي عليها الأمر⁽⁸²⁾. وكلما زادت المخاطر على حقوق الإنسان، كلما زادت صرامة المتطلبات القانونية لاستخدام تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي. وبناءً على ذلك، ينبغي أن تكون الأولوية للقطاعات التي تكون فيها الرهانات بالنسبة للأفراد كبيرة بشكل خاص، مثل إنفاذ القانون، والأمن القومي⁽⁸³⁾، والعدالة الجنائية، والحماية الاجتماعية، والعمالة، والرعاية الصحية، والتعليم، والقطاع المالي. وسيطلب اتباع نهج متناسب مع المخاطر إزاء التشريع والتنظيم حظر بعض تطبيقات الذكاء الاصطناعي أو تطبيقاته أو حالات استخدامه، حيث يمكن أن تسبب آثاراً محتملة أو فعلية لا مبرر لها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما فيها تلك التي ترسب في اختياري الضرورة والتناسب. وعلاوة على ذلك، ينبغي عدم السماح باستخدامات الذكاء الاصطناعي التي تتعارض بطبيعتها مع حظر التمييز. فعلى سبيل المثال، ينبغي حظر وضع العلامات الاجتماعية للأفراد من قبل الحكومات⁽⁸⁴⁾ أو نظم الذكاء الاصطناعي التي تصنف الأفراد في مجموعات على أسس تمييزية⁽⁸⁵⁾ محظورة بما يتماشى مع هذه المبادئ. وبالنسبة للنظم التي يشكل استخدامها مخاطر على حقوق الإنسان عند نشرها في سياقات معينة، سيتعين على الدول أن تنظم استخدامها وبيعها لمنع الآثار الضارة بحقوق الإنسان وتخفيفها داخل إقليم الدولة وخارجه على السواء⁽⁸⁶⁾. وينبغي فرض تدخل الإشراف الإلزامي للإنسان واتخاذ القرارات عندما يرجح أن تحدث آثار ضارة بحقوق الإنسان⁽⁸⁷⁾. ولأن تقييم المخاطر والتصدي لها قد يستغرق وقتاً، فإن على الدول أيضاً أن تفرض وقفاً اختياريًا لاستخدام التكنولوجيا التي يحتمل أن تكون عالية الخطورة، مثل التعرف على الوجه عن بعد في الوقت الحقيقي، إلى حين ضمان أن استخدامها لا يمكن أن ينتهك حقوق الإنسان.

(81) انظر مجلس أوروبا، التوصية CM/Rec(2020)1 الصادرة من لجنة الوزراء الموجهة إلى الدول الأعضاء بشأن تأثيرات النظم الخوارزمية على حقوق الإنسان.

(82) يتخذ قانون الذكاء الاصطناعي المقترح للاتحاد الأوروبي هذا النهج القائم على المخاطر. وتتضمن الورقات المقدمة من التحالف من أجل الحرية على شبكة الإنترنت ومبادرة الشبكة العالمية وشركة غلوبل بارتنرز ديجيتال الدعم للتنظيم القائم على المخاطر.

(83) وأوضحت المفوضة السامية، في الوثيقتين A/HRC/27/37 وA/HRC/39/29، متطلبات تدابير المراقبة المتخذة في سياق التحقيقات الجنائية وأغراض حماية الأمن التي ينبغي أن توجه التشريعات في هذا المجال.

(84) الورقة المقدمة من الاتحاد الأوروبي؛ و، Catelijne Muller, "The impact of artificial intelligence on human rights, democracy and the rule of law", report to the Council of Europe, Ad hoc Committee on Artificial Intelligence (CAHAI(2020)06-fin), 24 June 2020, para. 75; and United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization (UNESCO), "Draft text of the recommendation on the ethics of artificial intelligence" (SHS/IGM-AIETHICS/2021/JUN/3 Rev.2), 25 June 2021, para. 26.

(85) انظر المجلس الأوروبي لحماية البيانات والمشراف الأوروبي على حماية البيانات، الرأي المشترك 2021/5، الفقرة 33.

(86) الورقة المقدمة من منظمة الحقوق الرقمية.

(87) انظر www.cambridge.org/core/journals/international-and-comparative-law-quarterly/article/international-human-rights-law-as-a-framework-for-algorithmic-accountability/1D6D0A456B36BA7512.A6AFF17F16E9B6

- 46- وينبغي للدول أيضاً أن تعتمد نظماً صارمة لمراقبة الصادرات فيما يخص المتاجرة عبر الحدود في تكنولوجيات المراقبة بغية منع بيع هذه التكنولوجيات عند وجود خطر بإمكانية استخدامها لانتهاك حقوق الإنسان، بما في ذلك عن طريق استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان أو الصحفيين⁽⁸⁸⁾.
- 47- ويوحى طيف المخاطر الناشئة عن نظم الذكاء الاصطناعي بالحاجة إلى فرض رقابة مستقلة ومحيدة وكافية على تطوير نظم الذكاء الاصطناعي ونشرها واستخدامها. ويمكن أن يجري الرقابة مزيج من الهيئات الإدارية و/أو القضائية و/أو شبه القضائية و/أو البرلمانية⁽⁸⁹⁾. فعلى سبيل المثال، بالإضافة إلى السلطات المعنية بحماية خصوصية البيانات، ينبغي أن تشكل وكالات حماية المستهلك، والهيئات التنظيمية القطاعية، وهيئات مكافحة التمييز، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان جزءاً من نظام الرقابة. وعلاوة على ذلك، يمكن أن تساعد الهيئات التنظيمية المشتركة بين القطاعات المكرسة لمراقبة استخدام الذكاء الاصطناعي في وضع معايير أساسية وضمان اتساق السياسات والإنفاذ.

جيم- العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان

- 48- ينبغي للدول والشركات أن تكفل بذل العناية الواجبة الشاملة في مجال حقوق الإنسان عند اقتناء نظم الذكاء الاصطناعي وتطويرها ونشرها وتشغيلها، وكذلك قبل تبادل أو استخدام البيانات الضخمة المحتفظ بها عن الأفراد⁽⁹⁰⁾. وبالإضافة إلى توفير الموارد وقيادة هذه العمليات، يمكن للدول أيضاً أن تطلب من الشركات أو أن تحفزها بشكل آخر على بذل العناية الواجبة الشاملة في مجال حقوق الإنسان.
- 49- والهدف من عمليات العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان هو تحديد وتقييم ومنع وتخفيف الآثار الضارة بحقوق الإنسان التي قد يتسبب فيها كيان أو يساهم فيها أو يكون مرتبطاً بها مباشرة⁽⁹¹⁾. وحيثما كشفت عمليات العناية الواجبة أن استخدام الذكاء الاصطناعي لا يتفق مع حقوق الإنسان، بسبب عدم وجود سبل مجدية لتخفيف الأضرار، تعين عدم مواصلة هذا الشكل من أشكال الاستخدام. وتقييم آثار حقوق الإنسان عنصر أساسي من عناصر عمليات العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان⁽⁹²⁾. وينبغي بذل العناية الواجبة طوال دورة حياة نظام الذكاء الاصطناعي بأكملها⁽⁹³⁾. وينبغي إيلاء اهتمام خاص للآثار غير المتناسبة على النساء والفتيات، والمثليين والمثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغاييري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية، والأشخاص ذوي الإعاقة، والمتمتعين للأقليات، وكبار السن، والأشخاص الذين يعيشون في فقر، وغيرهم من الأشخاص الذين هم في حالة ضعف.
- 50- وينبغي إجراء مشاورات مجدية مع أصحاب الحقوق المحتمل تأثرهم ومع المجتمع المدني، في حين ينبغي إشراك الخبراء ذوي المهارات المتعددة التخصصات في تقييمات الأثر، بما في ذلك في وضع

(88) A/HRC/41/35، الفقرة 49 وA/HRC/44/24، الفقرة 40. ودعا المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير والمفوضة السامية أيضاً، في هذين التقريرين، إلى وقف منح تراخيص تصدير تكنولوجيات المراقبة.

(89) انظر <https://rm.coe.int/unboxing-artificial-intelligence-10-steps-to-protect-human-rights-reco/1680946e64>.

(90) يقوم مشروع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان B-Tech بوضع إرشادات بشأن تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان في صناعة التكنولوجيا، بما في ذلك الاستجابات لتأثير استخدام تكنولوجيات الذكاء الاصطناعي على حقوق الإنسان. انظر www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Pages/B-TechProject.aspx.

(91) من أجل لمحة عامة على العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان في سياق الذكاء الاصطناعي، انظر <https://international-review.icrc.org/articles/ai-humanitarian-action-human-rights-ethics-913>, pp. 174–178.

(92) للاطلاع على موجز مقتضب لمنهجيات تقييم أثر حقوق الإنسان، انظر <https://rm.coe.int/unboxing-artificial-intelligence-10-steps-to-protect-human-rights-reco/1680946e64>.

(93) A/HRC/43/29، الفقرة 62(ز)، وA/HRC/44/24، الفقرات 38 و53(ي) و54(ج).

وتقييم تدابير التخفيف. وينبغي للدول والشركات أن تواصل رصد آثار نظم الذكاء الاصطناعي التي تستخدمها للتحقق مما إذا كانت لها آثار ضارة على حقوق الإنسان. وينبغي الإعلان عن نتائج تقييمات أثر حقوق الإنسان، والإجراءات المتخذة للتصدي لمخاطر حقوق الإنسان، والمشاورات العامة نفسها⁽⁹⁴⁾.

دال - العلاقة بين الدولة ومؤسسات الأعمال

51- تتطلب الحالات التي توجد فيها علاقة وثيقة بين الدولة وشركة من شركات التكنولوجيا اهتماماً خاصاً⁽⁹⁵⁾. فالدولة فاعل اقتصادي ها يمكنه تشكيل كيفية تطوير واستخدام الذكاء الاصطناعي، بغض النظر عن دور الدول في التدابير القانونية وتدابير السياسة العامة. وحيثما عملت الدول مع مطوري الذكاء الاصطناعي ومقدمي الخدمات من القطاع الخاص، تعين عليها اتخاذ خطوات إضافية لضمان عدم استخدام الذكاء الاصطناعي لتحقيق غايات تتعارض مع حقوق الإنسان. وينبغي تطبيق هذه الخطوات في جميع جوانب إدارة الشركات المملوكة للدولة، وتمويل البحث والتطوير، والدعم المالي وغيره من أشكال الدعم الذي تقدمه الدول لشركات تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي، وجهود الخصخصة وممارسات المشتريات العامة.

52- وحيثما عملت الدول كفاعلين اقتصاديين، ظلت هي الجهة المسؤولة الرئيسية بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان ويجب عليها أن تقي بالتزاماتها بشكل استباقي. وفي الوقت نفسه، تظل مؤسسات الأعمال مسؤولة عن احترام حقوق الإنسان عند التعاون مع الدول، كما ينبغي لها أن تبحث عن سبل احترام حقوق الإنسان عندما تواجه متطلبات من الدول تتعارض مع قانون حقوق الإنسان⁽⁹⁶⁾. فعلى سبيل المثال، عندما تواجه مطالب بالوصول إلى البيانات الشخصية لا تقي بمعايير حقوق الإنسان، ينبغي لها أن تستخدم نفوذها لمقاومة أو تخفيف الضرر الذي يمكن أن يحدث⁽⁹⁷⁾.

53- ويمكن للدول أن تعزز حماية حقوق الإنسان باشتراطها باستمرار سلوكاً تجارياً مسؤولاً. فعلى سبيل المثال، عندما تقدم وكالات ائتمان الصادرات الدعم لشركات تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي، ينبغي لها أن تضمن أن لهذه الشركات سجل إنجازات متيناً في السلوك الذي يحترم الحقوق، وأن بإمكانها إثبات ذلك من خلال عمليات متينة فيما يخص بذل العناية الواجبة.

54- وعندما تعتمد الدول على مؤسسات أعمال الذكاء الاصطناعي لتقديم السلع والخدمات العامة، يجب عليها أن تكفل أن بإمكانها الإشراف على تطوير ونشر نظم الذكاء الاصطناعي. ويمكن القيام بذلك عن طريق طلب وتقييم المعلومات المتعلقة بدقة تطبيق الذكاء الاصطناعي ومخاطره. وحيثما تعذر التخفيف من حدة المخاطر بفعالية، تعين على الدول ألا تستخدم الذكاء الاصطناعي في تقديم السلع أو الخدمات العامة.

هاء - الشفافية

55- ينبغي لمطوري نظم الذكاء الاصطناعي ومسوقها ومشغليها ومستخدميها أن يزيدوا جهودهم بشكل كبير فيما يتعلق بالشفافية بشأن استخدام الذكاء الاصطناعي. وكخطوة أولى، ينبغي للدول

(94) A/73/348، الفقرة 68.

(95) انظر www.ohchr.org/Documents/Issues/Business/B-Tech/b-tech-foundational-paper-state-duty-to-protect.pdf.

(96) المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، المبدأ 23(ب).

(97) A/HRC/32/38، الفقرة 58. وانظر أيضاً

www.ohchr.org/Documents/Issues/Terrorism/biometricsreport.pdf, pp. 39-40

والشركات وغيرها من الجهات التي تستخدم الذكاء الاصطناعي إتاحة المعلومات المتعلقة بنوع النظم التي تستخدمها، والأغراض التي تستخدمها لأجلها، وهوية مطور النظم ومشغلها⁽⁹⁸⁾. وينبغي إبلاغ الأفراد المتأثرين بصورة منهجية عند اتخاذ القرارات أو بعد اتخاذها تلقائياً أو بمساعدة أدوات التشغيل الآلي⁽⁹⁹⁾. ويجب أيضاً إخطار الأفراد عندما يكون من المتوقع أن تصبح البيانات الشخصية التي يقدمونها جزءاً من مجموعة بيانات يستخدمها نظام من نظم الذكاء الاصطناعي⁽¹⁰⁰⁾. وعلاوة على ذلك، ففيما يخص التطبيقات ذات الأهمية الحاسمة في مجال حقوق الإنسان، ينبغي للدول أن تعتمد سجلات تتضمن معلومات رئيسية عن أدوات الذكاء الاصطناعي واستخدامها⁽¹⁰¹⁾. وينبغي ضمان الإنفاذ الفعال للالتزامات الشفافية وحقوق الحصول على البيانات ومحوها وتصحيحها الواردة في أطر خصوصية البيانات. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لتمكين الأفراد من فهم الملامح المجمعّة عنهم والتحكم فيها بشكل أفضل⁽¹⁰²⁾.

56- وينبغي أن يذهب تعزيز الشفافية إلى أبعد من ذلك بإدراج جهود متواصلة للتغلب على مشكلة "الصندوق الأسود" الوارد وصفها أعلاه. ومن الأهمية بمكان لضمان حماية الحقوق كافيّة تطوير منهجيات ونشرها بشكل منهجي لجعل نظم الذكاء الاصطناعي أكثر قابلية للتفسير - وهو ما يشار إليه غالباً بالشفافية الخوارزمية⁽¹⁰³⁾. وهذا أمر أساسي للغاية عندما يُستخدم الذكاء الاصطناعي لتحديد قضايا حاسمة في إطار العمليات القضائية أو المتعلقة بالخدمات الاجتماعية الأساسية الضرورية لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وقد طور الباحثون بالفعل مجموعة من النهج التي تعزز هذا الهدف، ومن الضروري زيادة الاستثمارات في هذا المجال⁽¹⁰⁴⁾. وينبغي للدول أيضاً أن تتخذ خطوات لضمان ألا تحول تدابير حماية الملكية الفكرية دون إجراء تدقيق ذي جدوى في نظم الذكاء الاصطناعي التي لها تأثير على حقوق الإنسان⁽¹⁰⁵⁾. وينبغي تحديث قواعد الشراء لتعكس الحاجة إلى الشفافية، بما في ذلك إمكانية مراجعة حسابات نظم الذكاء الاصطناعي⁽¹⁰⁶⁾. وينبغي للدول، على وجه الخصوص، أن تتجنب استخدام نظم الذكاء الاصطناعي التي يمكن أن تكون لها آثار مادية ضارة بحقوق الإنسان، ولكن لا يمكن إخضاعها لمراجعة حسابات مجددة⁽¹⁰⁷⁾.

(98) A/HRC/43/29، الفقرة 52، وA/A/73/348، الفقرة 49.

(99) Council of Europe, "Guidelines on addressing the human rights impacts of algorithmic systems", (appendix to Recommendation CM/Rec(2020)1 of the Committee of Ministers to member States on the human rights impacts of algorithmic systems), sect. B, para. 4.2.

(100) A/73/348، الفقرة 49.

(101) A/HRC/43/29، الفقرة 52. يتضمن اقتراح الاتحاد الأوروبي بشأن قانون الذكاء الاصطناعي أحكاماً عن سجل لنظم الذكاء الاصطناعي الشديدة الخطورة.

(102) انظر <https://link.springer.com/article/10.1007/s12394-008-0003-1>, p. 67.

(103) من أجل لمحة عامة على عناصر الشفافية الخوارزمية، انظر www.cambridge.org/core/journals/international-and-comparative-law-quarterly/article/international-human-rights-law-as-a-framework-for-algorithmic-accountability/1D6D0A456B36BA7512A6AFF17F16E9B6, pp. 320-323.

(104) وانظر <https://arxiv.org/abs/2001.00973> and <https://arxiv.org/pdf/1711.01134.pdf>.

(105) Council of Europe, "Guidelines on addressing the human rights impacts of algorithmic systems", (appendix to Recommendation CM/Rec(2020)1 of the Committee of Ministers to member States on the human rights impacts of algorithmic systems), sect. B, para. 4.1.

(106) انظر الورقات المقدمة من ألمانيا ومنظمة الحقوق الرقمية والتحالف من أجل الحرية على شبكة الإنترنت وشركة غلوبل بارتنز ديجيتال.

(107) A/73/348، الفقرة 55، وA/HRC/43/29، الفقرة 54.

خامساً - الاستنتاجات والتوصيات

ألف - الاستنتاجات

57- أبرز هذا التقرير آثار تكنولوجيات الذكاء الاصطناعي المتزايدة باستمرار التي لا يمكن إنكارها على ممارسة الحق في الخصوصية وحقوق الإنسان الأخرى، سواء للأفضل أو للأسوأ. وأشار إلى تطورات مقلقة، بما في ذلك نظام إيكولوجي مترامي الأطراف لعمليات جمع البيانات الشخصية وتبادلها بطريقة غير شفافة إلى حد كبير التي تكمن وراء أجزاء من نظم الذكاء الاصطناعي المستخدمة على نطاق واسع. وتؤثر هذه النظم على النهج الحكومية في ضبط الأمن وإقامة العدل، وتحدد إمكانية الحصول على الخدمات العامة، وتقرر من لديه فرصة للحصول على وظيفة، وتؤثر على المعلومات التي يراها الناس ويمكنهم مشاركتها عبر الإنترنت. وعلاوة على ذلك، فإن خطر التمييز المرتبط بالقرارات القائمة على الذكاء الاصطناعي خطر حقيقي للغاية. ويعرض التقرير مجموعة من الطرق لمعالجة المشاكل الأساسية المرتبطة بالذكاء الاصطناعي، مشدداً على أن نهجاً شاملاً قائماً على حقوق الإنسان هو وحده كفيل بضمان حلول مستدامة لصالح الجميع.

58- ولكن، بالنظر إلى تنوع الأسئلة الجديدة المطروحة في سياق الذكاء الاصطناعي، فإن هذا التقرير يشكل لمحة سريعة عن مشهد الذكاء الاصطناعي الذي يتطور باستمرار. وتشمل المجالات التي تستحق مزيداً من التحليل الصحة والتعليم والإسكان والخدمات المالية. وتمثل التكنولوجيات البيومترية، التي أصبحت على نحو متزايد حلاً رئيسياً للدول والمنظمات الدولية وشركات التكنولوجيا، مجالاً فيه حاجة ماسة إلى مزيد من التوجيه في مجال حقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن ينصب تركيز العمل المقبل من منظور حقوق الإنسان على إيجاد سبل لسد الفجوة الهائلة في المساءلة في بيئة البيانات العالمية. وأخيراً، ينبغي أن تُحدّد وتنفَّذ على وجه العجلة الحلول اللازمة للتغلب على التمييز القائم على الذكاء الاصطناعي.

باء - التوصيات

59- توصي المفوضة السامية بأن تقوم الدول بما يلي:

(أ) الاعتراف الكامل بالحاجة إلى حماية جميع حقوق الإنسان وتعزيزها عند استحداث الذكاء الاصطناعي واستخدامه وإدارته باعتبار ذلك هدفاً من أهدافها المحورية، وضمان احترام جميع حقوق الإنسان وإنفاذها بالتساوي على شبكة الإنترنت وخارجها؛

(ب) ضمان أن استخدام الذكاء الاصطناعي يمثل لجميع حقوق الإنسان، وأن أي تدخل في الحق في الخصوصية وحقوق الإنسان الأخرى من خلال استخدام الذكاء الاصطناعي منصوص عليه في القانون، ويسعى إلى تحقيق هدف مشروع، ويمتثل لمبادئ الضرورة والتناسب، ولا يخل بجوهر الحقوق المعنية؛

(ج) الإعلان عن حظر صريح لتطبيقات الذكاء الاصطناعي التي لا يمكن تشغيلها وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان وفرض وقف اختياري على بيع واستخدام نظم الذكاء الاصطناعي التي تنطوي على مخاطر كبيرة على التمتع بحقوق الإنسان، ما لم تتوفر ضمانات كافية لحماية حقوق الإنسان وإلى أن تتوفر هذه الضمانات؛

(د) فرض اختياري لاستخدام تكنولوجيا التعرف البيومترى عن بعد في الأماكن العامة، على الأقل ريثما تتمكن السلطات المسؤولة من إثبات امتثالها لمعايير حماية الخصوصية والبيانات، وعدم وجود مشاكل كبيرة تتعلق بالدقة وآثار تمييزية، وريثما تُنفذ جميع التوصيات الواردة في الفقرة 53(ي)(1-5) من الوثيقة A/HRC/44/24؛

(هـ) اعتماد وإنفاذ تشريعات خصوصية البيانات بطريقة فعالة للقطاعين العام والخاص، من خلال سلطات مستقلة ومحايدة، كشرط أساسي لحماية الحق في الخصوصية في سياق الذكاء الاصطناعي؛

(و) اعتماد أطر تشريعية وتنظيمية تمنع وتخفف بشكل كاف الآثار السلبية المتعددة الأوجه لحقوق الإنسان المرتبطة باستخدام الذكاء الاصطناعي من جانب القطاعين العام والخاص؛

(ز) ضمان حصول ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان والتجاوزات المرتبطة باستخدام نظم الذكاء الاصطناعي على سبل انتصاف فعالة؛

(ح) المطالبة بإمكانية تقديم تفسير كافٍ لجميع القرارات المدعومة بالذكاء الاصطناعي التي يمكن أن تؤثر تأثيراً كبيراً على حقوق الإنسان، ولا سيما في القطاع العام؛

(ط) تعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة التمييز المرتبط باستخدام نظم الذكاء الاصطناعي من جانب الدول ومؤسسات الأعمال، بما في ذلك عن طريق إجراء واشتراط ودعم تقييمات منهجية ورصد نواتج نظم الذكاء الاصطناعي وآثار نشرها؛

(ي) ضمان أن الشراكات بين القطاعين العام والخاص في توفير واستخدام تكنولوجيات الذكاء الاصطناعي شفافة وخاضعة لرقابة مستقلة في مجال حقوق الإنسان ولا تؤدي إلى التخلي عن مساءلة الحكومة عن حقوق الإنسان.

60- وتوصي المفوضة السامية بأن تقوم الدول ومؤسسات الأعمال بما يلي:

(أ) بذل العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان بشكل منهجي طوال دورة حياة نظم الذكاء الاصطناعي التي تطورها أو تنشرها أو تبيعها أو تحصل عليها أو تشغيلها. وينبغي أن يكون من العناصر الرئيسية في بذلها العناية الواجبة في مجال حقوق الإنسان إجراء تقييمات منتظمة وشاملة للأثر على حقوق الإنسان؛

(ب) زيادة شفافية استخدامها للذكاء الاصطناعي بشكل كبير، بما في ذلك من خلال إعلام الجمهور والأفراد المتأثرين بشكل كافٍ وتمكين تدقيق مستقل وخارجي للنظم الآلية. وكلما كانت الآثار المحتملة أو الفعلية على حقوق الإنسان المرتبطة باستخدام الذكاء الاصطناعي أكثر رجحاناً وجدية، كلما كانت هناك حاجة إلى مزيد من الشفافية؛

(ج) ضمان مشاركة جميع أصحاب المصلحة المعنيين في اتخاذ القرارات المتعلقة بتطوير الذكاء الاصطناعي ونشره واستخدامه، ولا سيما المتأثرين من أفراد وجماعات؛

(د) النهوض بقابلية تفسير القرارات القائمة على الذكاء الاصطناعي، بما في ذلك عن طريق التمويل وإجراء البحوث لتحقيق هذا الهدف.

61- وتوصي المفوضة السامية بأن تقوم مؤسسات الأعمال بما يلي:

(أ) بذل كل الجهود للوفاء بمسؤوليتها عن احترام جميع حقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال تفعيل الكامل للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان؛

- (ب) تعزيز جهودها لمكافحة التمييز المرتبط بتطويرها أو بيعها أو تشغيلها لنظم الذكاء الاصطناعي، بما في ذلك عن طريق إجراء تقييمات منهجية ورصد نواتج نظم الذكاء الاصطناعي وآثار نشرها؛
- (ج) اتخاذ خطوات حاسمة لضمان تنوع القوى العاملة المسؤولة عن تطوير الذكاء الاصطناعي؛
- (د) إتاحة الانتصاف أو التعاون لإتاحته عن طريق عمليات مشروعة عندما تتسبب في آثار ضارة بحقوق الإنسان أو تسهم في حدوثها، بما في ذلك من خلال آليات فعالة للتظلم على المستوى التنفيذي.